



Date :
Our Ref :

التاريخ ٢٠١١/٨/٧
النمرة / هـ ١٤٣٥ م ت / ١



مذكرة تفسيرية لشروط عطاء الهيئة العامة للإمدادات الطبية

جاءت شروط عطاء الهيئة العامة للإمدادات الطبية متسقة تماماً مع القوانين السائدة في البلاد ووفقاً لقانون الأدوية والسموم لسنة ٢٠٠٩ وقانون الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة ٢٠١٠، وكذلك اللوائح الصادرة بموجب هذه القوانين ومع شروط شراء المستحضرات الصيدلانية المعمول بها في كثير من البلدان والموصى بها من قبل منظمة الصحة العالمية. إزالة للبس الذي حدث لبعض الموردين حول شروط العطاء، سيما وأن شروط هذا العطاء لم تختلف كثيراً عن العطاءات السابقة. وفي إطار التعاون بين الهيئة وشركائها وصولاً للحصول على أدوية ذات جودة عالية وبأسعار مناسبة، أدنى تفسير لبعض شروط عطاء الهيئة رقم ٢٠١١/١ لسنة ٢٠١١ والتي أعلنت مؤخراً:

١- نسبة ٦٠٪ والتي تكمل إلى ٦٢٪ من يرسى عليه العطاء الواردة في شروط العطاء المقتصد منها تنفيذ ما جاء في لائحة الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة ٢٠١١ المادة ١٩ البند (١) (ب) الفقرة ثالثاً والفقرة رابعاً تقرأ:

(ثالثاً) وجوب دفع ٦٪ من قيمة العطاء كتأمين مبدئي يقدم بشيك معتمد أو خطاب ضمان مصرفي ساري طيلة فترة سريان العطاء أو نقداً يورد لخزينة الوحيدة.

(رابعاً) وجوب إكمال التأمين المبدئي إلى ٦٠٪ من يرسى عليه العطاء بشيك مصرفي معتمد أو خطاب ضمان مصرفي باسم السلطة المختصة ساري طيلة فترة التنفيذ.

٢- تكمل نسبة ٦٢٪ إلى ٦٠٪ وفقاً للفاتورة المبدئية المقدمة للتنفيذ بدلاً عن القيمة الكلية للكمية الفائزة في العطاء. ذلك لأن العطاء سينفذ على أربعة دفعات مختلفة في خلال ٢٤ شهراً. تحمل خطاب ضمان الجدية THE PROFORMANCE BOND إلى ١٠٪ لكل فاتورة مبدئية وليس لكل الكمية التي فاز بها الوكيل، على أن يسري تاريخ ال BID POND والتي تعادل ٦٪ من قيمة العطاء لمدة ٩٠ يوم قابلة للتجديد وليس ١٨٠ يوماً.

- ٣- كيفية تحديد سعر صرف اليورو: تسعى الهيئة مع وزارة المالية والاقتصاد الوطني وبنك السودان لتخفيض مبلغ محدد يغطي قيمة شراء أدوية الهيئة السنوية. أما في حالة توفير بعض الموردين للعملة الصعبة من السوق الموازي يحدد سعر الصرف في هذه الحالة بالاتفاق بين الهيئة العامة للإمدادات الطبية ورئيس شعبة مستوردي الأدوية وممثلى وزارة المالية والاقتصاد الوطني وبنك السودان.
- ٤- شروط الجودة الواردة في وثيقة العطاء هي شروط للمفاضلة بين المتنافسين، على أن يتزامن المورد بإحضار طريقة التحليل والشاهد المرجعي من ماطلب منه وذلك وفقاً لمتطلبات المختبر الوطني للرقابة والبحوث الدوائية للأصناف التي ترغب الهيئة في تحليلها قبل (في حالة المستلزمات الطبية غير المسجلة) وبعد التسويق (في حالة الأدوية المسجلة).
- ٥- قبول الأدوية الواردة إلى الهيئة بمجرد فحصها للتأكد من مطابقتها لمستندات الشحن وأنما لم تتأثر بالعوامل التي تعرضت إليها أثناء الشحن والترحيل، وليس المطلوب الانتظار لحين صدور شهادة تحليل من المختبر الوطني للرقابة والبحوث الدوائية، يعني آخر الاستلام يعني القبول المبدئي للمستلزمات غير المسجلة والقبول النهائي للأدوية المسجلة. على مورّد المستلزمات غير المسجلة إيداع شيك أو خطاب ضمان غير مشروط يرد إليه بعد أن يثبت بالتحليل المختبرى بواسطة المختبر الوطني للرقابة والبحوث الدوائية مطابقة الصيف للمواصفات.
- ٦- العقوبات الواردة تطبق بعد أن يستطع المورّد الحصول على العملة المطلوبة، إلا إذا ثبتت للهيئة أن التأخير كان نتيجة لإنهايل وعدم الاهتمام وإجراء المطلوبات الالزمة لتوفير الأدوية في موعدها.
- ٧- أن تقوم شركات الأدوية بفتح خطابات الاعتماد بتغريض من الهيئة العامة للإمدادات الطبية على أن تسعى الهيئة العامة للإمدادات الطبية لتوفير العملات الحرة بالتنسيق مع بنك السودان المركزي.
- ٨- تقدم الشركات المصنعة الفائزة في العطاء الفواتير المبدئية باسم الهيئة العامة للإمدادات الطبية وكذلك الفواتير النهائية ومستندات الشحن.
- ٩- تتحمل الهيئة العامة للإمدادات الطبية كل المصارييف البنكية ومصاريف المراسلين والتأمين على البضائع بعد إبراز الوكيل لمستندات البنكية وقيمة الجمارك ورسوم الموانئ وأتعاب المخلص والنولون ورسوم المواصفات بعد أبرز الوكيل لمستندات الأصلية.
- ١٠- يخلص الوكالء المعتمدون "الشركات" جميع البضائع التي يقومون بتوريدها باسم الهيئة العامة للإمدادات الطبية. ويكون حضوراً معهم مندوب الهيئة في حالة المستحضرات الصيدلانية التي تحتاج إلى تخزين بارد Keep Cool Items.
- ١١- تكون خيارات تسديد فواتير السلع المستلمة بواسطة الهيئة العامة للأمدادات الطبية في مخازنها الرئيسية في الخرطوم على النحو التالي، علماً بأن الهيئة ستمنح الأفضلية في فرز العطاءات المقدمة للشركات التي تقدم عروض بالدفع الآجل.

عموماً، الترتيب في خيارات الدفع الوارد أدناه مقصود في ذاته (أي أن الذي يمنح الخيار الأول في طريقة الدفع مقدم في الفرز على الذي يمنح الخيار الثاني وهكذا). خيارات الدفع حسب الأولوية هي:

الخيار الأول: الدفع الآجل: وفي يمنع المورّد الهيئة فترة سماح لتسديد قيمة الفاتورة بعد استلام الهيئة للأدوية والمستهلكات الطبية في مخازنها بولاية الخرطوم.

الخيار الثاني: الدفع الآجل مع نسبة مقدم لا تتجاوز ٥١٪: في هذه الحالة يمنع المورّد الهيئة فترة سماح لتسديد قيمة الفاتورة بعد استلام الهيئة للأدوية والمستهلكات الطبية في مخازنها بولاية الخرطوم بعد أن تساهم الهيئة معه بمبلغ مقدم لمساعدته في فتح الاعتماد لا يتجاوز ١٠٪.

الخيار الثالث: تسديد قيمة الفاتورة بمجرد استلام الهيئة للأدوية والمستهلكات الطبية في مخازنها بولاية الخرطوم.

الخيار الرابع: وهو أقل الخيارات تفضيلاً وفيه تقوم الهيئة بالمساهمة في فتح الاعتماد وفي هذه الحالة على المورّد إيداع شيك أو خطاب ضمان مصرفي غير مشروط يرد إليه بعد استلام الأدوية بواسطة الهيئة العامة للإمدادات الطبية، وتكون الدفعيات كما يلي:

أ. ٢٥٪ مقدماً عند فتح الاعتماد.

ب. ٢٥٪ عند وصول المستندات.

ج. ٥٥٪ بعد استلام البضائع والتأكد من سلامتها وكميتها.

١- فترة التعويض تخضع للاتفاق بين كل من الوكيل والميبة العامة للإمدادات الطبية على ألا تتجاوز الستة شهور.

٢- تعتبر هذه المذكرة التفسيرية مكملة لشروط العطاء وجزءاً من مستنداته الأساسية.

د. جمال خلف الله محمد علي

مدير عام الهيئة العامة للإمدادات الطبية

